أَدَبُ الهَاتِفِ

بقلم

بكر بن عبد الله أبو زيد





بقلم

بكر بن عبد الله أبو زيد




بسم الله الرحمن الرحيم

ⓒ دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
أبو زيد، بكر بن عبدالله.
أدب الهاتف
٤٠ ص؛ ١٤ × ٢١ سم
ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠
١- الأخلاق الإسلامية أ- العنوان
ديوي ٢١٢ ١٦/٠٣٠٢

رقم الإيداع: ١٦/٠٣٠٢
ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

الطبعة الثانية
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
مزيدة ومنقحة

دار العاصمة
المملكة العربية السعودية
الرياض - ص.ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١
هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

الصف والإخراج دار العاصمة للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمــدُ لله، والصلاةُ والســلامُ على رسـول الله، وعلـى صحبه ومن اهتدى بهداه إلى يومِ الدِّين.

أَما بعـد: فَإِنَّ آدَابَ الهَاتِفِ الشَّـرْعِيَّةَ، مُخَرَّجَـةٌ فِقْهاً عَلَى آدَابِ الـزِّيارة، والاسْتِئْـذَانِ، والكَلاَمِ، والحَـدِيْثِ مَعَ الآخَـرِيْن، فـي المقـدار، والـزمـان، والمكـان، وجنـس الكـلام، وصفتـه، وجميعها معلـومة، أَو في حكم المعلـومة، في نصـوص الشرع المطهَّر، وجميعها أَيضـاً تأتي في قائمة الفضـائل، والمحاسن التـي دَعَـا إِليهـا الإِسـلام؛ لبنـاء حيـاة المسلـم على الفضـل والفضيلة، والأَخـلاق العالية الكـريمة، ثم جميعهـا مبني على الرفق واللطـف، والتَّأَسِّي بنبي هذه الشـريعة المباركـة العظيمة ﷺ، وقد ثبـتَ عنه ﷺ أَنه قـال: «إِنَّ الرِّفق لايكـون في شيءٍ إلاَّ زَانَهُ، ولاَ يُنْزَعُ مِن شيءٍ إِلاَّ شَانَهُ».

وثبت أَيضاً قولُه ﷺ: «من يُحـرم الرفق يُحرم الخير كُلَّه». رواهما مسلم.

وهي آداب مطلـوبة من الطـرفين: المُتَّصِلِ، والمُتَّصَـل به، وإن كان بعضهـا في جـانب المتَّصِلِ آكد؛ لأَنَّـه هو الطَّـالِبُ، والطَّالِبُ قَريب من السائل غالباً، فِفِي مَوْقِفِهِ ضَعْفٌ؛ فَلْيَجْبُرْهُ بِحُسْنِ الأَدَبِ.

وَمِـنْ هُنَـا صَـارَ التَّحلِّـي بِهَـذِهِ الآداب وأَمثـالهــا عِمَـارَةً للمدينة الفاضلة في الإِسـلام، مبنية على نشر الإِخاء، والتوادد، وحُسْـن التعـامـل، وحفظ العهــد، ورعـايـة الأَمـانــة، وتنميـة المصـالح، ودرء المفـاسـد، فَحَقّـًا صـارت هـذه الآداب من مقاصد الإِسلام.

وإِليكَ بيـانهـا واحداً إِثْـرَ واحِـد، وإن كـانت في الجملـة تختلف أَحكامهـا باختلاف أَحوال الناس، وأَزمـانهم، وأَماكنهم وأَقدارهم، وقُدراتهم، واللبيب الموفَّـق يُقدِّر الأُمور في مجاريها الشرعية، ويلتمس العذر لِمَنْ فَـاتَهُ شيء منها؛ إِذِ النَّاسُ لَيْسُوا علـى مـرتبـة واحـدة فـي التعقُّـل، والتعلُّم، والـذوق، وحسـن التصرف، والسعيـد من إِذا بُصِّـر تبصَّر، وإِذا ذُكِّـر تَذَكَّـر، وهذا سياق جملة صالحة منها، دعاني إِلى تدوينها ثلاثة أُمور:

* **الأَوَّلُ**: لتكون تذكرةً لي، ولمن شاء الله من إِخواني.

* **الثـاني**: التنبيـه على محـذورين كَثُـر تأذِّي النـاس من تعامل الآخرين بهما:

سكـوت المتصـل إذا رفعـت «السمــاعـة» حتـى يتكلـم المتَّصَـل بــه فمــا أَن يعــرف الصــوت إِلَّا ويضـع المتَّصِـل السَّمَّاعَـةَ، ويأتي توجيـه التحذير منـه، والنهي عنه، وأَنَّه غـاية في سوء الأَدَب.

وتَسْجيل المكـالمات الهـاتفية دون إِذن المُتَكَلِّمِ وَعِلْمِهِ، وهذا تَخَوُّنٌ في الأَمَانَةِ، وضُمُوْرٌ في الحَيَاءِ.

* **والثالث**: أَنَّ «الهاتف» ـ التلفون ـــ و«النداء» ـ البيجر ـ والهــاتف الجَـوَّال: «الآلـي»، أَصبحت تُكَـوِّنُ دَوْراً مُهِمَّـا فـي الحياة، فهي أَهم وسـائل الاتصال الشفوية، وأَسـرعها، وَتُعْطِي المتهـاتفين فرصـة الإِيضاح بـلا عنـاء مكاتبـة، ونحوهـا، فكم فيهـا من تـوفيـر الجهـد، والـوقت، والمـال، وتلبيـة المطلـوب بأَقصر وقـت، ورفع مشقة الذهاب، والإِياب، بـل والسفر لأُمور تقضى بواسطة الهاتف، فلله الحمد على نعمه.

لهذا صَارَ حَقِيْقاً ببيان آداب استعماله شرعاً، فإِلى بيانها:

□ صحة الرقم أولاً :

تَأَكَّـدْ أَولاً مِنْ صحة الـرقم قبل الاتصال، حتـى لاتقع في غَلَطٍ، فَتُـوْقِظَ نَائِمـاً، أَوْ تُزْعِـجَ مَرِيْضـاً، أَوْ تُشْغِلَ غَيْرَكَ عَبَثـاً، فـلا تتصل إلاَّ بعد تَـوَفُّرِ أَمـرين: رَقْمٌ مكتـوب أَمام بصـرك، أَو متأكـداً منه في ذاكرتـك، ولا تضع إِصبعك على رقم الهـاتف إلاَّ وتُتبِعَـهُ البَصَر، فـإِنْ حَصَلَ خَطـأٌ، فَتَلَطَّفْ بـالاعتـذار، وَقُلْ: «مَعْذِرَةً».

ويا أيهـا المتّصل بك، لاَ تَنْفَعِلْ حِيْنَما يحصـل شيء من ذلك فَتَحَمَّلْهُ، وَلاَ تُعَنِّـفْ، وإِن قُلْتَ له: «فضلاً: الـرقم غلط» فإِنَّـه إِن كان غـالطاً حقيقـة، فهو غيـر آثمٍ، وقد أَدخلـت عليه السرور، ولاسبيل لك عليه شرعاً.

وإِن كـان مُتَعَمِّداً الإِيـذاء، فقد نَفَـذَهُ سَهْمُ اللطـف، ولكَ الأَجر، وعليه الوِزْرُ:

وَتَغَـافَلْ عَنْ أُمُـــوْرٍ إِنَّـــهُ   لَـمْ يَفُزْ بِـالحَمْدِ إِلاَّ مَـنْ غَفَلْ

□ وَقْتُ الاتصـــال :

إِذا كان لك حـاجةٌ في الاتصال فاذكـر أَن للناس أَشغالاً،

وحاجـاتٍ، ولهم أوقات طعـام، وأوقاتُ نـوم وراحة، فهم والحـال مَا ذُكِرَ، أَوْلَى بالعذر منك لِضَروْرَةٍ أَوْ حَاجَةٍ.

وِلِهَذَا مَنَحَتِ الشَّرِيْعَةُ الشَّخْصَ المُـزَارَ، وَمِثْلُهُ المُتَّصَل به: حق الاعتذار، دون اللجـوء إلى الكـذب: فلان ليس فـي الدَّار، وهـو فيها. قال الله تعـالى: ﴿وإنْ قِيلَ لكُـمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُـوا هُو أَزْكَـى لَكُمْ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٨].

فعليـكَ تحـرِّي الـوقـت المنـاسـب، مـراعيـاً ظـروفَ العمـل، وارتباطـات أخيك، ومـا عليه من واجبـات ومسؤوليـاتٍ، ومراعيـاً ما لدى أهل البيت من أوقات نوم، وراحة، وطعام.

وانظـر كيف أمرَت الشـريعةُ، الأَرقـاء، والصغـار، بالاستئـذان في ثلاثة أوقـات: قبل صلاة الفجر، ووقت الظهيرة، وبعـد صلاة العشاء، أما الأَحـرار البالغـون فيجب عليهم الاستئـذان في كل الأَوقـات، كما في سورة النور [٥٨ ـ ٥٩].

ونهى ﷺ عـن الطُّرُوْقِ ليـلاً، أَي قدوم المسـافـر إلى أهله ليـلاً دون إعلامهم؛ حتـى لايقع الرجلُ من أَهلـه على ما يكرهـه من عدم نظافة، ولئلا يَتَخَوَّنَهُمْ، ولئلا يزعجَهُمْ أيضاً.

والخُـلاصَــةُ: وظِّـفْ حسن التعـامـلِ، مـراعيـاً الـوقـت المنـاسب، وإذا اعتـذرَ منك إلـى وقت آخـر فـاقبل بـانشـراح صدر.

وإذا قيل: انتظر، فانتظر، وأنت مُنَعَّم البال، غَيْر مُتَبَـرِّم.

* وَحُكْـمُ مُـرَاعَـاةِ وقـت الاتِّصـال هـذا، هـو فـي غيـر الأمـاكن العامـة المفتـوحة على مـدار سـاعات الليل والنهـار، كإدارة الفنادق، ودُور التأجير للمسافرين، ومن في حُكمهم.

وهـذا مستفـادٌ من الاستثنـاءِ فـي آيـة الاستئـذان: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْـرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُم واللهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٩].

وهي البيـوت التـي يقصـدهـا كلُّ مـن لـه حـاجـةٌ فيهـا، لاتختص بـأحد دون أحـد؛ لما فيهـا من المتاعِ أي المنـافع، كالمبيت ونحوه، في الفنادق، ونُزُلِ المسافرين.

□ **دَقَّاتُ الاتِّصَال:**

التزم الاعتدال والـوسط، بما يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ سَمَـاعُ مُنَبِّهِ الهَاتِفِ. ولا تُحَدُّ دَقَّاتُ الاتصـال هُنَا بِثَلاثِ لِلْحَدِيْثِ المتفق

عليه أَن النبي ﷺ قال: «إذا استأذن أَحدُكم ثلاثاً فَلَمْ يُؤذَنْ لَهُ فَلْيَنْصَـرِفْ»؛ للحـديث الآخـر المبيِّـن لِحِكْمَـة الاستئـذان، أَن رسـول الله ﷺ قال: «إنَّمـا جُعِلَ الاستئـذانُ مِن أَجل البَصَـرِ». رواه البخاري.

وهذه غير واردةٍ في المهاتفة.

لكن احـذر الإفراط والمبـالغة دفعـاً لإيذاء المُهَـاتَفِ وَمَنْ حَوْلَهُ، وَإِزْعَـاجِهم. وهذا من أَساليـب الإثْقَالِ، والعُنْـف، وفِعل الظَّلَمة المُروِّعِيْن. والبلاءُ في هـذا قديمٌ، ومنه أَن امرأَةً ذهبت إلى الإمـام أَحمـد رحمـه الله تعالـى فَدَقَّـت عليـه الباب دَقّـاً شديداً، فخرجَ وهو يقول: «هذا دَقُّ الشُّرَط» مستنكراً لهذا.

وانظر إلى أَدب الصحابـة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ إذْ كانـوا يَقْرَعـونَ أَبوابَ النبـي ﷺ بالأَظـافير. رواه البخـاري في: «الأَدب المفرد» والخطيـبُ في: «جامعـه»، وعنه القـرطبي في: «تفسيره»: (١٢/ ٢١٧).

ومثلُه في عصـرِنا: المُنبِّه الكهـربائي على أَبـواب البيوت، فَلْتُسْتَعْمَلْ بلطفٍ لا بعنفٍ وإِطالة.

□ مُدَّةُ الاتصال :

ومقياسُهـا: لكلِّ مقـام مقالٌ، ولكلِّ مقـالٍ مقدارٌ، فـاحذر الثرثرة والإِملال، والإِطالة، والإِثقال.

□ السَّلاَمُ مِنَ المُتَّصِلِ بدايةً ونهايةً :

* المتَّصِلُ هو القادمُ، فإِذا رُفِعَت سمـاعة الهاتف فبادر بـالتحيـة الإِسـلاميـة: «السـلام عليكم» فهـي شعـار الإِسـلام، ومفتاح الأَمان والسلام، وهي شرف لأُمة محمد ﷺ.

ويجب الجواب على سامعه.

وبهذا وردت السُّنة الشريفةُ؛ فعن ربعي - رضي الله عنه - قال: أَخبـرنا رَجُـلٌ من بني عامـر، أَنه استـأْذَن على النبي ﷺ وهو فـي بيتٍ فقال: أَأَلـج؟ فقال النبي ﷺ لخـادمه: «اخْـرُجْ إِلـى هـذا فَعَلِّمْـهُ الاستـئذانَ، فَقُلْ لَـهُ: قُـل: السـلامُ عليكُـم أَأَدْخُل»؟ فَسَمِعَهُ الرجل، فقـال: السلام عليكم، أَأَدخل؟ فأَذن له النبي ﷺ فدخل. رواه أَبو داود.

فدلَّ علـى تقديمِ السـلام، فَلْيُقَدِّم المهـاتِفُ السـلامَ على الكلام، ولايسكت حتى يكلمَهُ المتَّصلُ به.

* ومما يُنهى عنه هنا: هجر هـذه التحية الإسلامية المباركة، والعدول عنها إلى نحو: «صباح الخير. صباح النور».

* ومما ينهى عنه هنا: المبادرة من المتهاتفين بلفظ: «أَلو» ولو أَفتاك الناس وأَفتوك، فهي لفظة مُولَّدة، فرنسيةُ المولد، يأْباها اللسان العربي؛ وَقَدْ تقلَّص ظِلُّها.

وقد وُفِّقت الاتصالات السعودية، بمبادرة استعلامات «دليل الهاتف» بقولهم: السلام عليكم، فحصل في هـذا نشر عظيم لهذا الأَدب الإسلامي الكريم.

كَمَا وُفِّق بها عَدَدٌ من المسلمين الذين يُسَجِّلُوْنَ في هواتفهم رَسَائِلَ لمن يُهاتفهم.

جزى الله الجميع خيراً، والحمد لله رب العالمين.

* ومما يُنهى عنه هنا: سكوت المتَّصِل إذا رُفِعَت «السمَّاعة» حتى يتكلم المتَّصَل بـه، وهذا فيه إخلال بالأَدب مِنْ عِدَّةِ جهات لاتخفى.

منها: مخالفة السنة في بدء المسْتَأْذِنِ، والقادم، بالسلام.

ومنها: أَنَّ المتصِل هو الطالب فعليه المبادرةُ بالسلام،

فالكلام طلباً أَو استقبالاً.

ومنها: أَن بعض من ضَعُفَ أَدبهم، وَضَمُرَ إِحْسَاسُهم ولُطْفُهُم، يقصد الفحص والتعرُّف، هل أَنت موجود، أَم لا ؟ فإِذا رفعتَ السماعة، وقلت: نعم، عرف المراد فوضعَها. وهذا التَّفَحُّص من التَخَوُّنِ المرذول. قبَّحَ الله هذه الفِعْلَة، وَقُبِّحَ فَاعِلُها، وحسابُهم على الله عز وجل.

* إذا أَجابك صاحبُ الهاتف، وقال: من المتكلم؟ فقل: فلان الفلاني، أَوْ بِمَا يُعَرِّفُ شخصك عنده.

واحذر الجواب بما فيه تعمية مثل: أَنا. أَنا صديقه. أنا جاره. وهكذا.

عن جابر رضي الله عنه قال: استأذنت على النبي ﷺ فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت: أَنا، فقال النبي ﷺ: «أَنا أَنا». رواه مسلم،وأَبو داود، وزاد: كأَنه كَرِهَهُ.

ومن التعريف المُبْهَمِ مَا تَسَرَّب إِلى قلب الجزيرة العربية من الآفاقيين، إذا قيل له: من المتكلمُ؟ قال: أَبو فلان، فما عرفنا هذا من طَرِيقَةِ السلف، أَنَّهم يعرِّفون الناسَ على

ذواتهم بالكنى، وإنما يكون التعريف بجرِّ النسبِ: فلان الفلاني.

وكانوا يكتنون لِيَدْعُوَهُم الطالبُ بها.

هـذا ما لـم يشتهر الشخـصُ بالكُنْيَـةِ، حتى قـامت مقـام الاسم، ومنهـا في الصحابـة رضي الله عنهم، أَبـو بكر، أَبـو ذرٍّ، أُمُّ هانىء، رضي الله عنهم.

* واحذرْ أَن تقع في طبع من يُحجِم عن الإخبـار باسمِهِ، إذا لـم يجـد الشخص المـراد، ففـي هـذا نقصٌ فـي الأَدبِ، واستصغـار لـلآخـرين، وإشغـال لبـال أَهـل الـدَّار، ومن أَنْتَ ياعظيم القدرِ في نَفْسِهِ؟

□ خَتْمُ المُهَاتَفةِ بِالسَّلاَم:

كما بدأت المهاتفة بتحية الإسلام، فاخْتُمها كذلك بشعارِ الإسـلام: «السلام» فعن أَبـي هريـرة رضي الله عنـه قال: قـال رسـول الله ﷺ: «إذا انتهـى أَحَـدُكُمْ إلـى المَجْلس فَلْيُسَلِّـم، فإذا أَراد أَن يقـوم، فَلْيُسَلِّم، فليست الأُولى بأَحـق من الآخرة». رواه أَبو داود.

□ خَفْضُ الصَّوْت :

الــزَمِ الأدَب العــام فـي المحـادثــة والكــلام: «خَفْـضَ الصَّـوْتِ» فليكن صـوتـك في الهـاتف منخفضـاً، مسمـوعـاً، متوسط الأَداء، لاَمُزْعِجاً، ولاَ مُخَافِتاً.

وفي هـذا أَدَبٌ جَـمٌّ مع والـديك، ومن فـي درجتهمـا في القدر والمكانة، ومع ذي الشـأن، ومع من هو دونك في السن أَو القدر، تـدخل عليـه السرور، وأَن له عنـدك منزلـة، فتكسب الأَصدقاء والمحبين.

ولـذا فاحـذر، رفع الصـوت عن مقـدار الحـاجة، واحـذر المخافتَةَ، فكل منهما إِخلال بما أَدَّبك الله ـ سبحانه ـ به، في قولـه تعالى في وصية لقمـان لابنه: ﴿واغضض من صوتك﴾ [سـورة لقمان، الآيـة: ١٩]، وكم فيـه من دلالـة على مـا لاينبغي، ومنـه قلـة احترامـك لمن تتحـدَّث إليـه، وكم كـانت طـريقـة بعضهم في المكـالمات سببـاً للحرمـان من المطلـوب أَو من خير كثير.

* واحـذر طـريقـة النفـاخِيـنَ الهُـزَلاءِ، الــذيـن يُثبتـون

شخصياتهــم من خِـلال الهـاتـف بنغمـات تَعَـاظُمٍ بغيضـةٍ هم يعرفونها.

□ **الهاتــف والمــرأة:**

وإن كان أَحد المُهـاتفين امرأةً، فلتحذر الخضوع بـالقول؛ فإن الله سبحـانه نهـى نساءَ نبيـه ﷺ أُمهات المـؤمنين رضـي الله عنهن اللاتي لايطمـع فيهن طامع، وهن في عهـد النبوة، وحياة الصحـابة رضي الله عنهم، نهاهنَّ عن أَن يخضعن بـالقول، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَخْضَعْنَ بِـالقَـوْلِ فَيَطْمَعَ الـذي في قَلْبِـهِ مَـرَضٌ وقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾ [سـورة الأحــزاب، الآيـة: ٣٢]. فكيـف بمن ســواهــنَّ، إِنَّ نَهْيَهُنَّ عــن الخضوع فـي القول من بـاب أَولى. فـاتقين الله يانسـاء المـؤمنين، لاتخضعن بـالقول، وقلـن قولاً معـروفـاً في الخير، أَي: بـلا تـرخيم ولاتمطيطٍ، فلا تخاطب المرأة الأَجانبَ كما تخاطبُ زوجها.

* ولتحذر المرأة الاستـرسال في الكـلام مع الرجال الأَجـانب عنهـا، بل ومـع محارمهـا، بمـا تنكـره الشـريعـة، وتأَبـاه النفـوسُ، ويُحْدِثُ في نفس السامع علاقة.

* ولتحـذر رفـعَ الصــوتِ عــن المعتـاد، وتَمْطِيـطَ الكــلام،

وَتَحْسِيْنَه وَتَلْيِيْنَـه، وَتَرْخِيْمَـه، وَتَرْقِيقَه، وَتَنْغِيْمَـه، بِالنَّبْـرَةِ اللَّيِّنَةِ، واللَّهْجَةِ الخَاضِعَةِ.

* وإذا كان يَحْـرُمُ عليها ذلك فيحـرمُ على الرَّجُـلِ سماعُ صـوتها بتلـذذ، ولـو كان صـوتُهـا بقـراءةِ القرآنِ، وإذا شَعُـرَت المرأة بـذلك حَرُمَ عليها الاستمرارُ فـي الكلام معه؛ لِمَا يَـدْعُو إِلَيْهِ مِنَ الفِتْنَةِ.

وَهُنَا يَتَعَيَّـنُ عَلَى: «الرَّجُلِ » الـراعي لأَهل بيته، أَن يُـرتِّب أُموره علـى الستر والتَّصُوُّنِ، وحفظِ المحـارم، فلا تكـونُ المرأةُ هي أَول مـن يبـادرُ إلى إجـابـة الهـاتف مـع وجـود أَحـد من الـرجـال، ولاتجيب فـي حـال غيـابهـم في كـل حـال مـن الأَحـوال، بل حسبما يـوجههـا به ولي أَمـرهـا بما يـراه حَسَبَ الأَحوال، والمقتضيـات، وعليها السَّمع والطاعـة في المعروف، ورعايةُ الأَصلح، وتركُ المُشَاقَّة.

□ **إنزالُ الناسِ منازِلَهُمْ:**

رَاعِ الأَدبَ فـي المهـاتفـة حَسَبَ مَقَـامِ المُتَكَلِّم معـك، ومنـزلتـه، في السِّـنِّ، والقـدر، والقـرابـة، وذي الشأن ،لاسيمـا

العالم العامل.

عن عائشة رضي الله عنها أَن رسول الله ﷺ قال: «أَنزلوا الناس منازِلَهُمْ» رواه أَبو داود.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أَن رسول الله ﷺ قال: «ليس مِنَّا مَنْ لم يُوقِّرْ كبيرَنا، وَيَرْحَمْ صَغيرَنا، ويَعْرِفْ لعالمنا حَقَّه». رواه أَحمد.

ورأسُ الأَمرِ: «الإِسلامُ»، والناسُ فيه رتبٌ ومنازلُ، حسب الطاعة، والمعصية، والبدعة المغلظة، والخفيفة.

أَما الكفَّار فلهم معاملة تخصهم، بالتحية، ومقدار الكلام، وما إِلى ذلك.

وبالجملة، فلتصاحبك عزة المسلم من غير كبرياء أَو تنفير أَو هضم حق شرعي معتبر.

* إذا كلمك صاحبك، فوجدت حفاوته أَقلَّ من المعتاد، فلا يؤثر ذلك عليك فَتَجْفُوَهُ، والتمس له في نفسك العذر، فلعلَّ لديه اهتماماتٍ أُخرى هي أَهم، أَو ما غير مزاجه، وكَدَّر صفو حياته، فعليك بحسن الظن ـ رعاك الله ـ

وإن تكوَّنَ لديك بالقرائن لا بالوساوس، أنها جفوةٌ لأجلك؛ فكن خفيف الظِّل ـ رعاك الله ـ ثانية.

* من الأدب أن لاتتصل بشخص وأنتَ في دارك في وسط من اختلاط الأصوات، وضجيج الأولاد، فعليك بالتصون، وحفظ العورات، وإظهار المكرمات، ولا تحملك الأُلفة على التبذُّل.

* ولا تحملك الأُلفة ـ أيضاً ـ ومَتَانَةُ الصُّحْبَةِ، عَلَى القهقهة، والإسفاف، والتبذل، فإنَّه يَجُرُّك إلى استمرائه مع الآخرين، فيصير طبعاً لك تُعرف به.

□ شَغْلُ الانْتِظَار :

صَارَ النَّاسُ في هذا على طرفيْ نَقِيْضٍ: فمنهم من يُشْغِلُهُ بِاللَّهْوِ، مِنْ غِنَاءٍ، أو موسيقى ونحوهما، فهذا حرام لا نزاعَ فيه معتبراً.

ومنهم من يشغل لحظات الانتظار بقرآن، أو ذكر، ونحو ذلك. وإن نُبْلَ الهدف في هذا لايُسَوِّغُهُ؛ لأن التحكُّم في الوقوف على رؤوس آيات القرآن الكريم، أو على المقطع

المناسب مـن الحديث، غير ممكـن، فَيَقَعُ وُقُوْفٌ غَيْرُ مَـرْضِيٍّ شَرْعاً.

ولـذا: فــلا هـذا ولا ذاك، وليبقَ المنتظــر مع السمـاعـة سـاكتـة، حتى يُستـأنف الحـديـثُ، وأَي ضَيْـرٍ في هـذا؟! ولا داعي للترف، والإيغال، والتعمق في مـراعاة الشعور الذي يعود بما لايجوز.

* من رعـايـة المصـالح وحفـظ الأَمانـة، أَن تجعـل لكل هاتف وظيفتـه، فلا تشغل هـاتف المكتب ـ الـذي تعمل فيه موظفـاً ـ بشـؤونك الخـاصة، وتـدبير أُمـورك، هذا هـو الأَصل، وللناس في ذلك أَحوال، ضابطها: رعاية الأَصلح.

□ استعمال هاتف غيرك :

اجتهد ماستطعـت في ترك الاستعمال لهاتـف غيرك، فإِن أَلْجَـأَتْكَ حَـاجَـةٌ، فـاحذر استعمـال هـاتفـه إِلاَّ بَعْـدَ التَّلَطُّفِ بِاستئـذانه، ولا تطلب الإِذْنَ من قليل ذات اليـد، وَلاَ مِنْ ضيق نَفْسٍ؛ يَأْذَنُ وهو مُتَبَرِّم.

□ الهاتفُ وأَهلُ الدَّار:

وَإِذا تَأَمَّلْتَ البِقَاعَ رَأَيْتَهَا
تَشْقَى كَما تَشْقَى الرِّجَالُ وَتَسْعدُ

سَعِيْدٌ، ذلك البيت الذي تحت قَوَامَةِ رَاعٍ، عاقلٍ، بصيرٍ، غَيْرِ فَظٍّ وَلاَ غَلِيْظٍ، وَلاَ صَخَّابٍ، مُوَفَّقٍ بحسن التدبير، وضبط الأَهل من زوجة، وولد، ومن تحت رعايته، في ظِلِّ الشرع المُطَهَّر.

وكان من تدبيره في الهاتف:

أَن المرأة لا ترفعُ يد الهاتف، وفي الدار رجل من أَهلها.

وأَنَّ الأَهل محجوبون عن فضول الاتصال.

وقد لَقَّنَهُم آداب الهاتف، وَنَشَّأ أَولاده على ذلك فأَصبحَ لديهم من الأَدب الموروث.

ومسكينٌ صاحبُ البيت «المَسْبُوْه» هاتفه في الدار مبثوثٌ، واقعٌ في كَفٍّ كُلِّ لاقط من بنين، وبنات، وكبار، وصغار، إِذا دقَّ جرس الهاتف لقطه أَكثر من واحد.

وإذا كلَّمت المرأة المهاتِفَ استرسلت معه كأَنما تُهَاتِفُ وَالِدَهَا بَعْدَ غَيْبَةٍ طَوِيْلةٍ، فَيَالِلَّـه كَمْ يَقَعُ في الدار مِـنْ شَرَارٍ. فاللهم لطفك وسترك ياكريم يارحمن يارحيم. والمُوفَّقُ من إذا ذُكِّر تَذَكَّر، وإذَا بُصِّرَ تَبَصَّر.

□ الهاتــف والمكتــب :

نَظَرْتُ فـي تعليمات ـ أمناء سرّ المكاتب والمـدراء[1] ـ لَدَى إدَارَةِ البـرامج التدريبيـة، فوجدت فيهـا تعليمات طـويلة المشوار، كثيـرة العِثَار، مما لا يليق بِنـا عَرَباً مسلميـن، يُفْتَرَضُ في مسؤولينا القـدوة للمسؤولين في العالم من التـواضع، وترك اتخاذ الحاجب، وأن يكون الهاتف لدى المسؤول مباشرة.

هذا على وجـه العموم، أَمَّا خـواص المسؤلين في مـواقع عامـة، فَلا يَسَعُهُـم إلاَّ أَن يكون الهاتـف بواسطـة حتى يُصَفِّي المهـم منهـا، فَيُمَكِّنَـهُ من الاتصـال، ويصـرف الاتصـالات الغُثَـائية، أَو التـي يُمْكِنُ أَن يُـوَجِّهَ أَصحـابهـا إلى جهـة ثانيـة لإنهاء مطالبهم، دون اللجوء إلى ذلك المسؤول.

والعمدةُ هنا: رعايـةُ الأَصلح، وكُلَّمـا ابتعدَ المسـؤول عن

---

(١) وهي المعبر عنها باللفظ المولَّد الحادث: (سكرتير).

إحـاطة نفسـه بِهَالـة فهـو أَوْلَى، وأَسعد لـه وأَنجح، وحَـرِيٌّ أَن يُسَدِّدَ الله عَمَلَه.

❑ **الهاتفُ والمسْتَفْتِي:**

جَمِيْلَةٌ طَـريقة ذلك المستفتي الـذي يتصل على المفتي، قائلاً:

«السـلام عليكم ورحمـة الله وبركـاته، لَـدَيَّ ـ أَحسن الله إليك ـ سؤال، هو....» وبعد نهاية المكـالمة، يقول: **«جزاكم الله خيراً، وأَثابكم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته»**.

طريقـةٌ مُؤدَّبـةٌ، مختصرةٌ، خـاليةٌ مـن تطويلِ التحـايا بـلا طائل، وتُعطي الفرصة لسائل آخر.

*** لكن مَاذَا هُنَا من المحاذير، وَمَاذَا هُنَا مِمَّا يَقَعُ مِنَ الأَذَايَا:**

الأَسئلــة المفتعلــة لاختبــار فقـه المفتـي، فَقَــدْ يكــون المستفتي، بَحَـثَ المسألـة، وحَضَّـرَ الجـواب، ثم يـأخـذ في التَعَنُّتِ، والمُحـاجَّـةِ؛ لِيُظْهِرَ عَجْـزَ المفتي، وهـذا يفعلـه بعض الذين شُبِّعت أرواحُهُم بالتنفير من العلماء، والوقوع فيهم.

ومن طـريقتهـم أَيضـاً: الأَسئلـة المفتعلـة لمعـرفـة انتمـاء

المفتي، فَيُعَمِّدُوْنَ بعضَ الشبابِ المتدِّين المُغَرَّرِ بهم لسؤال المفتي عن موضوع كذا؛ ليثبتوا له أَنَّه صاحبُ بدعةٍ، على مشربهم المُوْغِلِ في الغُلُوِّ، وإيجاد الفجوة السحيقة بين العلماء وشباب الأُمة.

ومن طريقتهم: إثبات اضطراب المفتين.

ومن المهاتفة المؤذية مِنْ بعضِ المُسْتَفْتِينَ: سؤال أَكثر من واحد، طَلَباً للترخُّص.

والإزعاج في أَوقات غير مناسبة للاتصال، وتطويل السؤال بلا طائل.

والاتصالُ على المفتي، على غيرِ هاتفِ الفتوى المخَصَّصِ لَهَا.

وتسجيلُ المهاتفة، ونَشْرُها بدونِ إذن المفتي فيهما، وهذا التصرفُ خيانةٌ، يأتي بيانُها.

□ تغريبُ لُغَةِ الهاتف :

اللغة العربية من شعائر الإسلام، والتكلُّم بها حفظ لشعائر الإسلام؛ فيجب حفظ هذه الشعيرة، وكف الدخولات

عليها، ولذا فـاحذر تلك الأَلفاظ المُـوَلدَة، التي يَأْباهَـا اللسان العربي أَشَـدَّ الإِباء، والشريعة نَـاهِيَةٌ عَمَّا يُفْسِدُ لِسَـان العرب، وعـن التعلُّق بلغـة الكـافـريـن، والأَعجميين، وَخَلْطِهـا بِلُغَـةِ الضَّـادِ، لِسَان المسلمين، وإِليـك بضعـة أَلفـاظ في حضـارة العرب، وفيها غَنَاءٌ عَمَّا يُقَابلها في حَضَارَةِ الغَرْب، والعجم:

اللفظ العربي	اللفظ الأَعجمي
الهاتف، أو: المَسَرَّة	التلفون
النداء	البيجر
رَاسِل[١]، أو: لاَقِط[٢]، أو: فَقْس[٣]	فاكس
جهاز التَّنَصُّت	جهاز التَّصَنُّت
ابدأ بلفظ: السلامُ عليكم	لا بلفظ: ألو، هلو

- الهَاتِفُ المُنْعِش :

هو الذي تَصِلُ فيه الـرَّحِمَ، لاسيما من قطعك، وتُسقي به

(١) هكذا أَراه. (٢) وهذا تعريفه من الشيخ: حمد الجاسر.
(٣) تعريب مجمع اللغة، وهو من مادة: فَقَسَ، يُقال: فقست البيضة، إذا خرج منها الفَرْخُ.

شجرة الإخاء بينك وبين من شاء الله ممن تعرفُهُ من المسلمين، في التهاني الشرعية، والبشارة بالخير، وقضاء حوائج إخوانك.

وفي السلام على المريض، والدعاء له، والسؤال عن حاله بلا إملال، واحذر سؤال المريض مفصلاً عن مرضه.

وفي مواساة مصاب بقريب، أَوْ مَالٍ، أَو نحوه، فكم في المواساة من تسلية المصاب.

ولاتحجبك المهاتفةُ عن سُنَّة نَقْلِ الخُطى إلى هذه الفضائل، ولكن حيث تَقْصُرُ بك الحالُ عن الزيارة.

وإذا كانت زيارةُ المريض والمصاب خفيفةً، مقدرة بجلسة الخطيب بين الخطبتين، فَلْتَكُنْ المكالمة الهاتفية كذلك. هذا هو الأَصلُ، ومن يأنس بك فله حالٌ لاتخفى.

□ المُهَاتَفَةُ المُؤْذِيَةُ :

أَذِيَّةُ المُسْلِمِ حَرَامٌ، وَتَخَوُّنُهُ حَرَامٌ، وَهَتْكُ حُرُمَاتِهِ حَرَامٌ.

ومن هذه الأَذايا ما يقع في المهاتفة، ومنها:

(أ) الخيانـةُ المضاعفةُ:

لا يجوز لمسلم يَـرْعَى الأَمانة وَيُبْغِضُ الخيـانة، أَن يسجِّل كلام المتكلِّـم دون إِذنه، وعلمه، مهمـا يكن نوع الكـلام: دينياً، أَو دنيويـاً، كفتوى، أَو مباحثة علميـة، أَو مالية، وما جـرى مجرى ذلك.

وقد ثَبَتَ من حديث جـابر بن عبدالله الأَنصاريِّ رضي الله عنه أَن النبي ﷺ قال: «إِذَا حَدَّثَ الـرَّجُلُ الرَّجُلَ فالتفتَ فهي أَمانة» رواه أَحمد، وأَبو داود، والترمذي.

ومعنى: «التفـت» أي: ظهر مـن حال المتكلـم بالقـرائن: حَذَرُهُ بالتفاته يمينـاً وشمالاً، أَن لايسمع حَدِيْثَهُ أَحَدٌ[1]، فتكون الكلمـة التي حدثـك صاحبُكَ بهـا أَمـانة أَودعك إِيَّـاها، فـإِن حـدَّثَ بهـا غيره، فَقَـدْ خـالف أَمْـرَ اللهِ؛ إذ أَدَّى الأَمـانـة إِلى غيـر أَهلهـا، فيكـون من الظـالميـن، فيجب عليـه كتمهـا؛ إِذْ التفـــاتـــه بمنزلة استكتامه بالنطق، قالوا: وهذا من جوامع الكلم؛ لمـا فـي هـذا اللفظ الـوجيـز مـن الحَمْلِ عَلَـى آداب العشـرة، وحسن الصحبة، وكَتْـمِ السِّر، وحفظِ الـوُدِّ، والتحذيـر

(١) فيض القدير: للمناوي ١/ ٣٣٩.

من النميمة بين الإخوان المؤدِّية للشنآن ما لا يخفى.

جاء في «الإحياء» ـ للغزالي ـ: «إفشاء السِّرِّ خيانةٌ وهو حَرامٌ، إذا كان فيه إضرار».

وقال الماورديُّ: إظهار الرجل سِرَّ غيره، أَقبحُ من إظهارِ سِرِّ نفسه؛ لأَنه يبوء بإحدى وَصْمَتَين: الخيانة إن كان مؤتمناً، والنميمة، إن كان مستخبراً، فأَما الضرر فيما استويا فيه، أَو تفاضلا، فكلاهما مذموم، وهو فيها معلوم.

وقال الرَّاغب: السِّرُّ ضربان: أَحدهما: مَا يُلقي الإنسانُ من حديث يستكتم، وذلك إمَّا لفظاً، كقولك لغيرك: اكتم ماأَقول لك، وإمَّا حَالاً: وهو أَن يَتَحَرَّى القائل حال انفراده، فيما يورده، أَو خفض صوته، أَو يخفيه عن مُجَالِسِهِ، وهو المراد في هذا الحديث. انتهى.

فإذا سجَّلْتَ مكالمته دون إذنه وعلمه، فهذا مكر وخديعة، وخيانة للأَمانة.

وإن نشرتَ هذه المكالمة للآخرين، فهي زيادةٌ في التَّخوُّن، وهتك الأَمانة.

وإن فعلت فعلتك الثالثة: التصرُّف في نص المكالمة بتقطيع، وتقديم، وتأخير، ونحو ذلك إدخالاً أو إخراجاً ـ دَبْلَجَة ـ فالآن ترتدي الخيانة مضاعفة، وتسقط على أُم رأسك في: «أُم الخبائث» غير مأسوفٍ على خائنٍ.

ولذا ضَعُفَ «التسجيلُ» عن حُجِّيةِ الإثبات والحُكْمِ قَضَاءً إلى رتبة القرائن.

* **والخلاصة**: أَن تسجيل المكالمة هاتفية، أَو غير هاتفية، دون علم المتكلم وإذنه، فُجُورٌ وخيانة، وجرحة في العدالة ولايفعلها إلاَّ الضامرون في الدِّين، والخلق، والأَدب، لاسيما إن تضاعفت كما ذكر. فاتقوا الله ـ عباد الله ـ ولا تخونوا أَماناتكم، ولا تغدروا بإخوانكم.

(ب) جِهَــازُ التَّنَصُّت:

بلغت التِّقْنيةُ الحديثةُ ومخترعاتُها مبلغاً، وصل في بعضها حَدَّ اللَّعِبِ بِكَرَامَةِ الإنسان أَو استغلاله في إهدارها.

ومنه: ما يقوم به فَرْدٌ من الناس باستعمال جهاز التنصت، ونقل المكالمات، لاسيما غير المغطاة، ويقضي ساعات ليله

ونهاره في الفـرجة على أَحـاديث الناس، ومايجـري بينهم دون علم منهـم، وهذا محـرم لايجـوز، سواء عَـرَفَ المتهـاتفَين، أَم أَحدَهما، أَم لـم يعرفهما.

وقد ثبـت من حديث ابن عبـاس ـ رضي الله عنهمـا ـ أَن النبي ﷺ قال: «من استمـع إلى حديث قَوْمٍ وَهُمْ لَـهُ كَارِهُوْن صُـبَّ فـي أُذُنَيْـه الآنِـكُ يَـوْمَ القيـامـة». رواه البخـاري فـي صحيحه، ونحوه في: «الأَدب المفرد».

(جـ) المعـاكسةُ: كُنْتُ أَظُنُّها مَـرَضاً تَخَطَّاه الـزَّمَن، وَإِذَا بِـالشَّكْـوَى تَتَــوَالَى مِـنْ فَعَـلات السُّفَهَـاء، فـي تَتَبُّـعِ محـارم المسلميـن فـي عقـر دورهـن، فيستجـرونهـن بـالمكـالمــة، والمعاكسة السافلة.

وَمِنَ السَّفَلَةِ من يتصل على البيـوت مستغلاً غيبة الراعي؛ ليتخذها فرصـة عَلَّه يجد من يستدرجه إلى سَفَـالته. وهذا نوعٌ من الخلـوة، أَو سبيل إِليها، وقـد قال ﷺ: فيمـا رواه البخاري ومسلم: «إِيَّاكم والدخول على النساء» أَي: الأَجنبيات عنكم.

فهذا وأَيْـمُ الله، حرامٌ، حـرامٌ، وإِثمٌ وجناحٌ، وفـاعله حَـرِيٌّ

بالعقوبة، فيخشى عليه أَن تنزل به عقوبة تُلَوِّثُ وَجْهَ كَرَامَتِهِ.

ومما ينسب للإِمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ:

إِنَّ الـــزِّنَـــى دَيْـــنٌ فَـــإِنْ أَقْرَضْــــتَهُ
كَـــانَ الْـــوَفَـــا مـــن أَهْـــلِ بَيْتِـــك فَـــاعْلَـــمِ

نعوذ بالله من العار، ومن خزي أَهل النار.

وعلى ربِّ الدار، أَن يبذل الأَسباب، وَيُوفِّر الضمانات لحماية محارمه من العابثين، والسفهاء، ومن هذه الأَسباب:

أَن يكون «الهاتف» في مكان، لا تغيب عنه الرِّقابة البيتية، مع منع تعدد أَجهزة الهاتف في الدَّارِ، خاصَّةً في غُرَفِ البناتِ، وأَن يُنَظِّمَ الراعي مع أَهل بيته، مَنْ يتولى الرَّدَّ على الهاتفِ، وآدابَ الرد، وعدم الاسترسال مع المتصل، وهكذا مما لايخفى على محبي العِفَّةِ والكرامة.

(د) سَعَارُ الاتِّصَال :

احذر فضول المهاتفة، حتى لايُصِيبَكَ سعارُ الاتصال، فكم من مصابٍ به، فمن حين يرفع رأسهُ من نومته، يُدْني

مُذَكِّـرَتَهُ[١] ولا كالطفل يَلْتَقِـمُ ثَدْيَ أُمِّه، فَيُشغل نفسـه، وغيره، عَبْرَ الهاتف ،من دار إلى دار، ومـن مكتب إلى آخر، يُرَوِّحُ عن نفسه ويلقي بالأذى على غيره.

وليس لنا مع هؤلاء حديثٌ إلاَّ الـدعاءُ بالعافية، وننصحهم بمعالجة وضعهم من هذا الفُضول.

(و) هَاتِفُ الإرْهَاب:

ثَبَتَ في السُّنَّة التَّرْهِيْبُ مِنْ تَرْوِيْعِ المُسْلِمِ، وَإِخَافَتِهِ، وَأَنَّ تَـرْوِيْعَهُ، وَإِخَـافَتَـهُ، من كبـائرِ الذنـوب، والظُّلمِ العظيـمِ، فعن رجـال من أصحـاب رسـول الله ﷺ أنَّـه ﷺ قـال: «لاَ يَحِـلُّ لمسلم أَنْ يُـرَوِّعَ مُسْلِمـاً» رواه أحمـد، وأبو داود. ونحـوه عنـد الطبراني من حديث النعمان بن بشيـر ـ رضي الله عنهما ـ ونحوه ـ أيضاً ـ لدى البزار، من حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

كَمَـا ثَبَـتَ النَّهْـيُ عن الإشــارة إلـى المسلم بحــديـدة؛ لإخـافتـه، وورد النهـي عن النظـرة المخيفــة إليـه؛ لتـرويعـه، وإخافته، فكـذلك المهاتفة المرهبة، فَكَـمْ مِنْ قَلْبٍ نُكِتَتْ فيه

(١) وهي المعَبَّرعنها باللفظ المولَّد الحادِث: (نوتة).

أَدْوَاءٌ من: الغِلِّ، والحِقْـدِ، والحَسَد، فَتَحَوَّلَتْ آدميتـه إلى حياة سَبُعِيَّةٍ، ضَارِيَةٍ، وَكَلْبٍ عَقُوْرٍ، فمـا أن يَجِدَ في نَفْسِهِ على آخَرَ أَيَّ وَجْـدٍ إلاَّ وَيَسْلُكَ أَقْـذَرَ السُّبُلِ؛ لإيْصَالِ الشَّـرِّ إليـه، وتمني زواله، وزوال نعمته.

ومنه مسلـك الإخافـة والإرهاب الهـاتفي، فيتصل الفـاجر، من هـاتف مجهـول، مُتَقَمِّصاً صَـوْتاً مُسْتَنْكَـرَاً، فيـذكر لـه من أَنواع التَّـرْوِيْع، والإِخَافَةِ، مَـا عَسَى أَنْ يُقِضَّ مَضْجَعهُ، وَيُـؤَثِّرَ عليه بأَي سالب.

وهـذا الكلب العقـور، حَـرِيٌّ، أَن يعـاقبـه الله في لحظتـه، وَرُبَّ دَعْوةٍ تَسْـرِي إليه بِلَيْلٍ وَهُوَ عَنْهـا غَافِلٌ، فتصيبه العقـوبة في عُقْرِ دَارِهِ.

نعوذ بالله من الظلم وعاقبته.

* وَنَصِيْحَتِي لك أَيُّهـا المبتلـى بهـذا الفـاجـر، أَن تكـون رابط الجأش، ثَابت الجنان، فـلا تلقي لهذا الاتصال الإرهابي المُفْتَعل أَيَّ بَالٍ، وَأَنَّهُ كالأَحـلام الرديئة، والحُلُمُ من الشيطان، يخيف به العبـد، وهذا من شيـاطين الإنس، فاستعـذ بالله من شَرِّه، وَتَـوَجَّه إلـى الله ـ تعـالى ـ بِـالدُّعَـاءِ عليه بِـأَنْ يَنْتَقِمَ اللهُ

منه، عليه مِنَ الله ما يستحق.

(هـ) الهاتفُ الوهميُّ:

في الجماعة(١)، أَفراد يحملون هَمَّ العظمة، وَيحبون أَنْ يُحْمَدُوا بما لم يفعلوا. وقد صحَّ عن النبي ﷺ أَنه قال: «المتشبع بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور».

وَمِنَ المُهَاتِفِيْنَ العُرَاة، من يُجري المهاتفة الوهمية، لبعض ذوي القَدْرِ والمكانة، أَو ذوي القُدْرَةِ والجَاهِ واليَسَار، أَو يُسِرُّ إلى بعض خَوَاصِّهِ، أَن يتصل به، على أَنه ذاك الذي يُشار إليه، فترى المسكين يُوهم الحاضرين عنده، بالاهتمام البالغ، وبعض العبارات، والحركات لهذه المقامات، ليُبَيِّنَ للحضور أَنه شخصٌ مرموقٌ رفيعُ المستوى، كأَنه يقول: «ها أَنَا ذا فاعرفوني».

وهو اتصالٌ وهميٌّ مكذوبٌ.

وقد شاهدت وشاهد غيري من ذلك عجباً.

---

(١) هذا هو اللفظ الجاري في لسان الشرع المطهر، أَما لفظ: «المجتمع» و«الشَّعْب» ـ في هذا المعنى ـ فغير مرضيين لما بينته في: «المواضعة» و«معجم المناهي».

والمهـم أَن يعـرف أُولئـك أَنهـم عُـرَاةٌ وقـلَّ أَن تخفـى حالهم، فلا تسلك أَيُّها المسلم سبيلهم.

وقـد زاد الطِّين بِلَّـة، وجـود: «النداء» ــ البيجـر ــ فبعض الناس لاتُحسُّ أَنـه يحمل في جيبه: «النداء»؛ لحسن تَصَـرُّفه، فهـو فـي حـوزة عـاقل، وإِن نفعـه ومصلحتـه لظـاهـرة، لكـن الشكـوى مـن بعض «النَّفَّـاخيـن» فِيْمَـا يُظْهِـرُهُ مِـنْ بَعْـضِ التصـرفـات والفَعَـلات السخيفـة، وسبحـان واهب الفضـائل. وعلى رسلك أَيُّها: «النَّفَّاخ» فإِن «النـداء» لَمْ يصل إِلى عالمنا الثالث الذي ليس بعـده من رابع، إِلاَّ بَعْدَ أَنِ ابْتُذِلَ، واكْتَسَبَ اسْمَ: «نِدَاءِ البَقَـر» كما في: «اليابان»؛ إِذْ يُعلَّقُ فـي رَقَبَةِ البَقَرةِ الحَلُـوْبِ، وعنـد إِرادة حلبهـا يُضْـرَبُ لهـا النـداء وهي فـي المرعى، فتعود أَدراجها؛ لتحلب.

* هذه جملـةٌ من آداب استعمال الهاتـف، على المسلم التَحلِّي بهـا، ومجموعـةٌ من المناهـي، والمحاذيـر، التي يجب اجتنابُهَـا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى غَيْـرِها مِمَّا لَـمْ يُذْكَر، وَأَمَّـا الأَحكامُ الفقهيَّة الأُخـرى كإِجراء العقـود في هذه الاتصالات الحـديثة، فلهـا أَحكام مفصَّلـةٌ لـدى عدد من فقهـاء العصـر، وقد قـام

«مجمع الفقه الإسلاميُّ الدَّوْلي»، بـدراسة عدد منهـا، وأَصدر فيها القرارت اللازمة، وذلك في دورتِهِ السادسة بِجُدَّة.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

بكــر أَبو زيـــــد
٤/١/١٤١٦ هـ.

في
مدينة النبي ﷺ

□ □ □

الفهـــــــرس

مطابع الحميضي ت: ٤٥٨١٠٠٠ ف: ٤٥٩٢٢١٧ الرياض